الاختبار النهائي لمادة: أصول الفقه - (٣٤١) - طلاب الانتساب (جدة)- الفصل الأول: (١٤٣٧/١٤٣٨هـ) - نموذج (أ)

	أجب بصح أو خطأ. يتفق الشرط والركن من جهة أن كلا منهما يتوقف عليه وجود الشيء. (أ) صح (ب) خطأ
٢	"لفظ يتناول أفرادا مختلفة الحدود على سبيل البدل" هذا تعريف: (أ)المقيد (ب)الخاص (ج)العام (د)المشكل (هـ)لا شيء مما سبق
٢٩	أكمل القاعدة التالية "ما لا يتم الواجب إلا به فهو ..." (أ)سنة (ب)مندوب (ج)واجب (د)مباح
٣٠	"ما طلب الشارع حصوله من جماعة من المكلفين لا من كل فرد منهم" هذا تعريف: (أ)الواجب العيني (ب)الواجب المحتم (ج)الواجب المقيد (د)جميع ما سبق (هـ)الواجب الكفائي
٣١	الأسماء الموصولة من ألفاظ: (أ)الخاص (ب)المجاز (ج)المقيد (د)العام
٣٢	الإجابة بصح أو خطأ: رجح المقرر أن النهي يقتضي الفور والتكرار. (أ) صح (ب) خطأ
٣٣	إذا اختلف الحكم واتحد السبب عند الحنفية فإنه: (أ)يحمل المطلق على المقيد (ب)يبقى المطلق على إطلاقه والمقيد على قيده (ج)يحمل المقيد على المطلق (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٣٤	الإجابة بصح أو خطأ. الحرم لغيره ما كان مشروعا في الأصل، إذ لاضرر فيه ولا مفسدة . (أ)صح (ب)خطأ
٣٥	الإجابة بصح أو خطأ: أصول الفقه وجد منذ أن وجد الفقه. (أ) صح (ب) خطأ
٣٦	قول الله تعالى: "فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا" لا يدل على وجوب المكاتبة بسبب: (أ)صيغة الأمر في الآية (ب)قرينة صارفة للأمر عن الوجوب (ج)إجماع العلماء على أن الآية منسوخة (د)جميع ما سبق
٣٧	أجب بصح أو خطأ. من أمثلة السبب: الوضوء للصلاة. (أ)صح (ب) خطأ
٣٨	حكم اللفظ المطلق إذا لم يقم الدليل على تقييده: (أ)يجري على إطلاقه (ب)يجب البحث عن مقيد (ج)يصح من أنواع المجمل اللفظي (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٣٩	النهي الجازم في باب العبادات والمعاملات يؤدي إلى: (أ)صحة المنهي عنه (ب)كراهية المنهي عنه (ج) تكرار المنهي عنه (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٤٠	الإجابة بصح أو خطأ: الحكم عند الفقهاء هو نفس خطاب الله، أما عند الأصوليين فهو أثر هذا الخطاب . (أ) صح (ب) خطأ
٤١	اسم الشرط الموجود في قول الله تعالى: "فمن شهد منكم الشهر فليصمه" يدل على: (أ)العموم (ب)الإطلاق (ج)التقييد (د)الخصوص (هـ) لا شيء مما سبق
٤٢	قول الله تعالى: "وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن" في هذه الآية: (أ)لفظ مطلق لم يقيد (ب)لفظ عام لم يخص (ج)لفظ مقيد بقيد ملغى (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٤٣	تعرف الإباحة بأمور منها: (أ)الأمر بالفعل أمرا غير جازم (ب)الأمر بدليل ظني لا قطعي (ج)الأمر بدليل قطعي لا ظني (د)استصحاب الإباحة الأصلية للأشياء (هـ)لا شيء مما سبق
٤٤	يترتب على كل عقد الآثار المقررة له شرعا عند: (أ)بطلان تلك العقود (ب)كون أفعال المكلف صحيحة (ج)مباشرة العاقد بنفسه لتلك العقود (د)جميع ما سبق
٤٥	"الأدلة الجزئية التي يتعلق كل منها بمسألة خاصة" هذا تعريف: (أ)الحكم عند الأصوليين (ب)أصول الفقه (ج)الأدلة الإ (د)الأدلة التفصيلية
٤٦	الإجابة بصح أو خطأ: الطبيب في القرية إذا وجد غير الواجب عليه فرض كفاية في إسعاف المرضى. (أ) صح (ب)
٤٧	الإجابة بصح أو خطأ. القدرة على الفهم إنما تكون بالعـ ويكون خطاب الشارع مما يمكن فهمه ومعرفة المراد منه. (أ)صح (ب)خطأ
٤٨	الإجابة بصح أو خطأ: الأمر من أقسام العام. (أ)صح (ب) خطأ
٤٩	رجح المقرر في مسألة دلالة الأمر على الفورية: (أ)أن الأمر يدل على الفورية (ب)أن الأمر لا يدل على الفورية (ج)جميع ما سبق (د)لا شيء مما سبق
٥٠	الواجب والفرض عند الحنفية في العبادات: (أ)مختلفان (ب)كلاهما واحد (ج)الواجب في النافلة والفرض في الفريضة (د)جميع ما سبق

مع دعائي لكم بالتوفيق والنجاح،،،

مدرس المادة

٢٧	أجب بصح أو خطأ. يتفق الشرط والركن من جهة أن كلا منهما يتوقف عليه وجود الشيء. (أ) صح (ب) خطأ
٢٨	"لفظ يتناول أفرادا مختلفة الحدود على سبيل البدل" هذا تعريف: (أ)المقيد (ب)الخاص (ج)العام (د)المشكل (هـ)لا شيء مما سبق
٢٩	أكمل القاعدة التالية "ما لا يتم الواجب إلا به فهو ..." (أ)سنة (ب)مندوب (ج)واجب (د)مباح
٣٠	"ما طلب الشارع حصوله من جماعة من المكلفين لا من كل فرد منهم" هذا تعريف: (أ)الواجب العيني (ب)الواجب المحتم (ج)الواجب المقيد (د)جميع ما سبق (هـ)الواجب الكفائي
٣١	الأسماء الموصولة من ألفاظ: (أ)الخاص (ب)المجاز (ج)المقيد (د)العام
٣٢	الإجابة بصح أو خطأ: رجح المقرر أن النهي يقتضي الفور والتكرار. (أ)صح (ب) خطأ
٣٣	إذا اختلف الحكم واتحد السبب عند الحنفية فإنه: (أ)يحمل المطلق على المقيد (ب)يبقى المطلق على إطلاقه والمقيد على قيده (ج)يحمل المقيد على المطلق (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٣٤	الإجابة بصح أو خطأ. المحرم لغيره ما كان مشروعا في الأصل، إذ لاضرر فيه ولا مفسدة . (أ)صح (ب)خطأ
٣٥	الإجابة بصح أو خطأ: أصول الفقه وجد منذ أن وجد الفقه. (أ)صح (ب) خطأ
٣٦	قول الله تعالى: "فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا" لا يدل على وجوب المكاتبة بسبب: (أ)صيغة الأمر في الآية (ب)قرينة صارفة للأمر عن الوجوب (ج)إجماع العلماء على أن الآية منسوخة (د)جميع ما سبق
٣٧	أجب بصح أو خطأ. من أمثلة السبب: الوضوء للصلاة. (أ)صح (ب) خطأ
٣٨	حكم اللفظ المطلق إذا لم يقم الدليل على تقييده: (أ)يجري على إطلاقه (ب)يجب البحث عن مقيد (ج)يصبح من أنواع المجمل اللفظي (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٣٩	النهي الجازم في باب العبادات والمعاملات يؤدى إلى: (أ)صحة المنهي عنه (ب)كراهية المنهي عنه (ج) تكرار المنهي عنه (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٤٠	الإجابة بصح أو خطأ: الحكم عند الفقهاء هو نفس خطاب الله، أما عند الأصوليين فهو أثر هذا الخطاب . (أ) صح (ب) خطأ

٤١	اسم الشرط الموجود في قول الله تعالى: "فمن شهد منكم الشهر فليصمه" يدل على: (أ)العموم (ب)الإطلاق (ج)التقييد (د)الخصوص (هـ) لا شيء مما سبق
٤٢	قول الله تعالى: "وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن" في هذه الآية: (أ)لفظ مطلق لم يقيد (ب)لفظ عام لم يخص (ج)لفظ مقيد بقيد ملغى (د)جميع ما سبق (هـ)لا شيء مما سبق
٤٣	تعرف الإباحة بأمور منها: (أ)الأمر بالفعل أمرا غير جازم (ب)الأمر بدليل ظني لا قطعي (ج)الأمر بدليل قطعي لا ظني (د)استصحاب الإباحة الأصلية للأشياء (هـ)لا شيء مما سبق
٤٤	يترتب على كل عقد الآثار المقررة له شرعا عند: (أ)بطلان تلك العقود (ب)كون أفعال المكلف صحيحة (ج)مباشرة العاقد بنفسه لتلك العقود (د)جميع ما سبق
٤٥	"الأدلة الجزئية التي يتعلق كل منها بمسألة خاصة" هذا تعريف: (أ)الحكم عند الأصوليين (ب)أصول الفقه (ج)الأدلة الإجمالية (د)الأدلة التفصيلية
٤٦	الإجابة بصح أو خطأ: الطبيب في القرية إذا وجد غيره صار الواجب عليه فرض كفاية في إسعاف المرضى. (أ) صح (ب) خطأ
٤٧	الإجابة بصح أو خطأ. القدرة على الفهم إنما تكون بالعقل ويكون خطاب الشارع مما يمكن فهمه ومعرفة المراد منه. (أ)صح (ب)خطأ
٤٨	الإجابة بصح أو خطأ: الأمر من أقسام العام. (أ)صح (ب) خطأ
٤٩	رجح المقرر في مسألة دلالة الأمر على الفورية: (أ)أن الأمر يدل على الفورية (ب)أن الأمر لا يدل على الفورية (ج)جميع ما سبق (د)لا شيء مما سبق
٥٠	الواجب والفرض عند الحنفية في العبادات: (أ)مختلفان (ب)كلاهما واحد (ج)الواجب في النافلة والفرض في الفريضة (د)جميع ما سبق

مع دعائي لكم بالتوفيق والنجاح،،،

مدرس المادة